



No.:
Date: / / 20

العدد:
التاريخ: ٥٨/٨٠٢ /

١٠٥٤١
٢٠١٨/٥/١٠

إلى / مؤسسة الشهداء / الدائرة القانونية / قسم الاستشارات

م / بيان رأي

نهدى هذه الوزارة أطيب تحياتها:-

كتابكم المرقم ق/أ/١٣٢٩ في ٢٠١٨/٣/١٨ نصت الفقرة (السادس عشر) من المادة(١٧) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ تضمنت بأن المشمولين بأحكام هذا القانون الحق بتغيير العنوان الوظيفي حسب الشهادة الاخرى الحاصل عليها بعد التعيين ولم يتطرق إلى مخصصات الشهادة عليه فإنه يشترط لمنح مخصصات الشهادة إن تكون لها علاقة بعمل الموظف والعنوان الوظيفي واختصاص الدائرة أو القسم الذي يعمل فيه .
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٨/٥/